



إعلان عن فتح باب الترشيح

لشغل منصب مكلف(ة) بمهام تنسيق التفتيش المركزي ومكلف(ة) بمهام التفتيش
بالمفتشية العامة للتربية والتكوين لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة

تعلن وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب التكليف بمهام تنسيق التفتيش المركزي والتكليف بمهام التفتيش بالمفتشية العامة للتربية والتكوين الشاغرة التالية:

التكليف بمهام تنسيق التفتيش المركزي (المرسوم رقم 2.02.854 الصادر في 08 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية، كما وقع تغييره وتتميمه، ولا سيما المادة 89 منه)

المناصب الشاغرة		المفتشية العامة للتربية والتكوين	رت.
العدد	المنصب		
1	مكلف بمهام تنسيق التفتيش المركزي - مجال المصالح المادية والمالية	المفتشية العامة للشؤون الإدارية	01
1	مكلف بمهام تنسيق التفتيش المركزي - مجال التعليم ابتدائي	المفتشية العامة للشؤون التربوية	02
2	مكلف بمهام تنسيق التفتيش المركزي - مجال التعليم الثانوي		03
			04
1	مكلف بمهام تنسيق التفتيش المركزي - مجال التوجيه التربوي		05

التكليف بمهام التفتيش (المرسوم رقم 2.11.112 صادر في 20 من رجب 1432 (23 يونيو 2011) في شأن المفتشيات العامة للوزارات، ولا سيما المادة 7 منه)

المناصب الشاغرة		المفتشية العامة للتربية والتكوين	رت.
العدد	المنصب		
2	مكلف بمهام التفتيش (في حكم رئيس مصلحة)	المفتشية العامة للشؤون الإدارية	01
			02
3	مكلف بمهام التفتيش (في حكم رئيس مصلحة)	المفتشية العامة للشؤون التربوية	03
			04
			05

1- الترشيح للتكليف بمهام تنسيق التفتيش المركزي

يفتح باب الترشيح للتكليف بمهام تنسيق التفتيش المركزي، وفقا للمادة 89 من المرسوم رقم 2.02.854 الصادر 10 فبراير 2003، بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية، كما وقع تغييره وتتميمه، في وجه:

- المفتشين التربويين من الدرجة الممتازة؛

- المفتشين في التوجيه أو التخطيط التربوي من الدرجة الممتازة؛

- مفتشي المصالح المادية والمالية من الدرجة الممتازة؛

- المتصرفين من الدرجة الأولى.

ويجب على المترشحين لهذه المناصب، أن يكونوا قد قضوا على الأقل 15 سنة من الخدمة بالقطاع منها 6 سنوات من الخدمة الفعلية في إطار المفتشين أو المفتشين من الدرجة الممتازة أو درجة لها نفس الترتيب.

ولكل مترشح (ة) الحق في الترشح لأكثر من منصب شريطة الإدلاء بملف كامل للترشيح حول كل منصب على حدة.

ويتعين على كل من تم انتقاؤه لشغل المنصب، ضرورة التواجد بانتظام بمقر المفتشية العامة للتربية والتكوين بالرباط قصد الإيفاء بالتزامات المهمة، وفق ما تنص عليه النصوص القانونية والتنظيمية ذات الصلة.

2- الترشيح للتكليف بمهام التفتيش بالمفتشية العامة للتربية والتكوين

يفتح باب الترشيح للتكليف بمهام التفتيش بالمفتشية العامة للتربية والتكوين في وجه الموظفين المرسمين، العاملين بوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، الذين تتوفر فيهم الشروط المنصوص عليها في المادة 5 من المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011)، في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية، التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم.

ويمكن أن يترشح لأحد هاته المناصب، الموظفون المرسمون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة بوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة.

غير أنه إذا دعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن أن يترشح لشغل المنصب، الموظفون المرسمون العاملون بوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في إحدى الدرجات المذكورة أو في درجة أعلى، وذلك دون اشتراط توفرهم على شهادة الإجازة أو ما يعادلها، وذلك استنادا لمنشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 1 الصادر في 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

ونظرا لطبيعة المهام الموكولة للمكلفين بمهام التفتيش، والمنصوص عليها في النصوص التشريعية المنظمة لاختصاصات المفتشية العامة للتربية والتكوين بقطبيها، تحدد معايير التعيين وفقا لأحكام النصوص التنظيمية الجاري بها العمل والمتمثلة فيما يلي:

- التحلي بالزاهة والاستقامة؛

- التوفر على كفاءة وتجربة مهنية في مجالات تدخل المفتشية العامة للتربية والتكوين.

ولكل مترشح (ة) الحق في الترشح لمنصبتين (2) على الأكثر: منصب واحد (1) بالمفتشية العامة للشؤون الإدارية ومنصب واحد (1) بالمفتشية العامة للشؤون التربوية، وعلى كل مترشح (ة) وقع اختياره (ها) على أكثر من منصب، الإدلاء بملف كامل للترشيح حول كل منصب على حدة.

1- ملف الترشيح للتكليف بمهام تنسيق التفتيش المركزي

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح موجه إلى السيد وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، يتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح (ة) ورأي الرئيس (ة) المباشر(ة) حول كفاءة المعني(ة) بالأمر (في 4 نظائر)؛
2. رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب (في 4 نظائر)؛
3. مطبوع السيرة الذاتية للمترشح (ة)، المتضمن لصورة فوتوغرافية حديثة، معبأ من طرف المترشح (ة) وفق النموذج رفقته (في 4 نظائر)؛
4. نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح(ة) (في 4 نظائر)؛
5. كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله (في 4 نظائر)؛
6. جرد مفصل للأنشطة التي قام بها المترشح(ة) والأعمال التي أنجزها ومختلف المهام التي كلف بها خلال الموسمين الدراسيين المنصرمين (في 4 نظائر).
7. المشروع الشخصي في عشر صفحات (10) على الأكثر يعده المترشح(ة)، حول كيفية بلورة مهام تنسيق التفتيش عمليا وإجرائيا على ضوء المستجدات الراهنة التي يعرفها نظام التربية والتكوين، مع تحديد الأولويات التي ينبغي أن ينصب عليها الاهتمام؛ ويتم تقديم المشروع المقترح في 4 نظائر، من بينها نسخة واحدة تحمل اسم وتوقيع المترشح (ة) في كل صفحة من صفحاتها، في حين ينبغي أن تكون باقي النسخ خالية من أية إشارة تدل على هوية وصفة المعني (ة) بالأمر.

ومهماً ملف الترشيح وفق الكيفيات التالية:

- يوضع المشروع الشخصي للمترشح(ة) بجميع نظائره (المشروع الموقع وباقي النسخ) في ظرف مغلق يكتب عليه إسم المترشح(ة) ورقم تأجير(ها) وعبارة "المشروع الشخصي".
- توضع باقي الوثائق المكونة لملف الترشيح في 4 أظرفة أخرى مغلقة يكتب عليها اسم المترشح (ة) ورقم تأجير(ها).
- يوضع الكل في ظرف كبير مغلق يكتب على ظهره اسم المترشح(ة) ورقم تأجير(ها) مع عبارة: "لا يفتح - الترشيح للتكليف بمهام تنسيق التفتيش المركزي - مجال (اسم المجال المترشح له)".

2- ملف الترشيح للتكليف بمهام التفتيش بالمفتشية العامة للتربية والتكوين

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح موجه إلى السيد وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، يتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح (ة) ورأي الرئيس (ة) المباشر(ة) حول كفاءة المعني(ة) بالأمر (في 4 نظائر)؛
2. رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب (في 4 نظائر)؛
3. مطبوع السيرة الذاتية للمترشح (ة)، المتضمن لصورة فوتوغرافية حديثة، معبأ من طرف المترشح (ة) وفق النموذج رفقته (في 4 نظائر)؛
4. نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح(ة) (في 4 نظائر)؛
5. كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله (في 4 نظائر)؛
6. جرد مفصل للأنشطة التي قام بها المترشح(ة) والأعمال التي أنجزها ومختلف المهام التي كلف بها خلال الموسمين الدراسيين المنصرمين (في 4 نظائر).

7. المشروع الشخصي في عشر صفحات (10) على الأكثر يعده المترشح(ة)، حول كيفية البلورة العملية والإجرائية للمهام المنوطة بالمفتشية العامة على ضوء المستجدات والقضايا المطروحة التي يعرفها نظام التربية والتكوين، مع تحديد الأولويات التي ينبغي أن ينصب عليها الاهتمام؛
ويتم تقديم المشروع المقترح في 4 نظائر، من بينها نسخة واحدة تحمل اسم وتوقيع المترشح (ة) في كل صفحة من صفحاتها، في حين ينبغي أن تكون باقي النسخ خالية من أية إشارة تدل على هوية وصفة المعني (ة) بالأمر.

ومهيأ ملف الترشيح وفق الكيفيات التالية:

- يوضع المشروع الشخصي للمترشح(ة) بجميع نظائره (المشروع الموقع وباقي النسخ) في ظرف مغلق يكتب عليه إسم المترشح(ة) ورقم تأجيرها(ها) وعبارة "المشروع الشخصي".
- توضع باقي الوثائق المكونة لملف الترشيح في 4 أظرفة أخرى مغلقة يكتب عليها اسم المترشح (ة) ورقم تأجيرها(ها).
يوضع الكل في ظرف كبير مغلق يكتب على ظهره اسم المترشح(ة) ورقم تأجيرها(ها) مع عبارة: "لا يفتح - الترشيح للتكليف بمهام التفتيش".

◀ إيداع ملفات الترشيح:

يتم إيداع ملفات الترشيح مقابل وصل، بالمكتب رقم 26 التابع للكتابة العامة بوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة - باب الرواح- الرباط، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم الإثنين 30 ماي 2022 إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم الإثنين 13 يونيو 2022، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

◀ الإعلان عن نتائج الانتقاء الأولي:

تتولى وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، بعد إخضاع ملفات الترشيح لانتقاء أولي من لدن لجن الانتقاء التي ستحدث لهذا الغرض، الإعلان عن لائحة بأسماء المترشحات والمترشحين المقبولين وعن تاريخ ومكان إجراء مقابلات الانتقاء عبر الموقع الإلكتروني للوزارة www.men.gov.ma وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma.